

الجمعية التعاونية الزراعية

للبن بنجران

س.ت. ١٤٦٦٨٧ ترخيص / ٥٩٥٠١٠٢٢٥



Association Cooperative
Coffee of Najran
C.R. 5950146687 - License 10225

[مصروفه الصلاحيات بين مجلس الإداره والإداره التنفيذية]

للجمعية التعاونية الزراعية للبن بنجران

رقم الوثيقة: 2025-08-017

تاريخ الإصدار: 01/08/2025

الإصدار: 1.0



مصروفه الصلاحيات بين مجلس الإداره والإداره التنفيذية 1/5



www.accna.org.sa



accnacoffee@accna.org.sa



0537352555



@Accnacoffee



مقدمة:

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث إنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من صبغة وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والإجراءات لمنع خطر الفساد والاحتياط.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً لأنظمة.

البيان:

• أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة

1. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
2. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
3. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديلاته إن دعت الحاجة بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
4. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
5. هـ وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
6. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
7. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
8. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفویضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفویض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحية البت فيها.
9. وضع موجهات ومعايير عامة للاستثمارات.
10. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.



مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية 2/5





12. مراجعة وتقديم أداء الرئيس / المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.

13. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيك.

14. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.

15. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.

ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية

1. القيادة المثلث لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطرفة.

2. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.

3. رفع تقارير دورية المجلس الإدارية بشأن ممارستها للصلاحيات المفوضة بها.

4. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.

5. رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده.

6. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.

7. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.

8. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

1. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.

2. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.

3. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طاري غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناء على طلب من أعضاء المجلس.

4. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.

5. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائه.

6. أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية من لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.

7. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية

عند الحاجة لذلك.



مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية 3/5





تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمتسبّبين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقّع عليها، واللتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.



صفحة توقيعات مجلس الإدارة

بحسب سياسة خصوصية البيانات المتبعة في الجمعية
والحفاظ على بيانات الأعضاء والعملاء والموظفين حيث
تنص السياسة على عدم نشر البيانات الخاصة بهم على
واسائل التواصل او على الموقع الإلكترونية العامة.
تحتفظ الجمعية بصفحة التوقيع في وثائق الجمعية بمقرها
في ملفات اللوائح والسياسات.

